

النبوة وأحكامها
عند
شرف الدين ابن التلمساني

إعداد

الدكتور: خالد حماد حمود العدواني

الأستاذ المشارك في كلية التربية الأساسية

في دولة الكويت

من ١٠٦٥ إلى ١١١٤

ملخص البحث

هذه دراسة استقرائية تحليلية، عُنت ببيان وتوضيح مفهوم وحقيقة النبوة وأحكامها عند الإمام ابن التلمساني، المتوفى سنة: ٦٥٨هـ. والنبوة هي أحد مواضع علم الكلام المحورية، بل لا يتصور وجود الإيمان من دونها، ولذا كان البحث عن حقيقتها وأحكامها من صميم علم العقيدة الإسلامية.

ويتبين لنا في هذا البحث عظم مكانة ابن التلمساني في علم الكلام والعقيدة الإسلامية؛ حيث استطاع بيان حقيقة النبوة وأحكامها وتقرير أدلتها ومناقشة حججها، بصورة مفصلة ومتقنة ودقيقة.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون البحث مكوناً من: مقدمة البحث، وخمسة مباحث: الأول في مفهوم النبوة، والثاني في حكم النبوة، والثالث في طريق إثبات النبوة، والرابع في عصمة الأنبياء، والخامس في تفضيل الأنبياء على الملائكة والأولياء.

ومن أهم نتائج البحث: أن ابن التلمساني موافق في الجملة لآراء أهل السنة والجماعة في قضايا النبوة وأحكامها، وقد قام بتحقيق وتوضيح كثير من الحقائق المتصلة بمفهوم النبوة.

Summary

The analytical inductive study, namely a statement and clarify the concept and reality of Prophethood and judgments when Ibn Al-tilmisani, d: 658 h. And prophecy is one of the central themes of theology, but imagines having faith without her, and so was the search for truth and its provisions at the heart of the flag of the Islamic faith.

We can see in this research niche bone Ibn El-telmissany in theology and Islamic faith; where a statement of fact and prophecy report evidence and discuss arguments, neat and precise and detailed image. Search nature required to be composed of: Search introduction, five chapters: the first in the concept of prophecy, and the second in the third prophecy, rule by proving prophecy, fourth in the infallibility of the prophets, and fifth in preference of prophets on the angels and saints.

One of the most important results: the son tlemcani OK in views of Ahlus Sunnah Wal Jama'ah in cases of prophecy and its provisions, has achieved and clarify many of the facts relating to the concept of Prophethood.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، سبحانك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، فلك الحمد حتى ترضى. وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، اللهم صل وسلم عليه كلما ذكرك الذاكرون، وصل وسلم عليه كلما غفل عن ذكره الغافلون، وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذه دراسة استقرائية تحليلية، عُنت ببيان وتوضيح مفهوم وحقيقة النبوة وأحكامها عند الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد الفهري المصري المعروف بابن التلمساني، المتوفى سنة: ٦٥٨هـ .
أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة من ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أهمية الفكرة التي تدور حولها الدراسة، وهي فكرة النبوة، فالنبوة هي أحد مواضيع علم الكلام المحورية، بل لا يتصور وجود الإيمان من دونها، ولذا كان البحث عن حقيقتها وأحكامها من صميم علم العقيدة الإسلامية.

الأمر الثاني: أهمية الشخصية التي جعلناها مرآة نستجلي بها حقيقة النبوة وأحكامها، وهو الإمام شرف الدين عبد الله بن محمد الفهري المصري المعروف بابن التلمساني، المتوفى سنة: ٦٥٨هـ . وهو أحد أئمة القرن السابع في الفقه والأصول والعلوم العقلية^(١).

(١) هو عبد الله بن محمد بن علي، شرف الدين، أبو محمد، الفهري المصري الشافعي، المعروف بابن التلمساني، من كبار علماء القرن السابع الهجري، وصفه ابن السبكي بقوله: "كان أصوليا متكلمًا دينًا خيرًا، من علماء الديار المصرية ومحققهم"، له مؤلفات كثيرة، من أشهرها: شرح معالم أصول الدين للرازي، وشرح لمع الأدلة للجويني. توفي

الأمر الثالث: أن الإنتاج العلمي الكلامي لابن التلمساني لم يظهر إلى عالم المطبوعات إلا في الفترة القريبة السابقة، وإنتاجه العلمي الكلامي المطبوع كتابان: الأول: شرح معالم أصول الدين للرازي^(١)، وشرح لمع الأدلة للجويني^(٢).

تساؤلات الدراسة:

في أثناء دراستي هذه حاولت الإجابة عن عدة تساؤلات:

التساؤل الأول: ما هي حقيقة النبوة؟

التساؤل الثاني: ما هي علاقة النبوة بمفهوم الرسالة؟

التساؤل الثالث: ما هو حكم النبوة؟ هل هو الجواز أو الوجوب أو

الاستحالة؟

التساؤل الرابع: ما هو طريق إثبات النبوة؟

التساؤل الخامس: ما الذي تقتضيه النبوة؟ وأعني به: عصمة الأنبياء.

الدراسات السابقة:

بحسب اطلاعي وبحثي ليس هناك دراسة علمية قامت بدراسة آراء ابن التلمساني الكلامية على وجه العموم، أو بدراسة النبوة عنده على وجه الخصوص.

خطة الدراسة:

كانت خطة الدراسة على النحو التالي:

مقدمة البحث

سنة: ٦٥٨. انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ١٦٠/٨، طبقات الشافعية للإسنوي ١٥٢/١، فهرست اللبلي ص ٢٣.

(١) طبع بتحقيق الشيخ نزار حمادي، ونشرته دار الفتوح في الأردن، سنة: ٢٠١٠م.

(٢) طبع بتحقيق الشيخ نزار حمادي، ونشرته دار الضياء في الكويت، سنة: ٢٠١٨م.

المبحث الأول: مفهوم النبوة.

المبحث الثاني: حكم النبوة.

المبحث الثالث: طريق إثبات النبوة.

المبحث الرابع: عصمة الأنبياء.

المبحث الخامس: تفضيل الأنبياء على الملائكة والأولياء.

خاتمة الدراسة

قائمة المصادر والمراجع.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

مفهوم النبوة

أولاً: النبوة لغة:

النبوة كما يقرر ابن التلمساني: إما أن تكون مشتقة من الإنباء بمعنى الإخبار، أو من النبوة بمعنى المكان المرتفع، وعليه فالنبيُّ إنما سُمي نبياً: لإخباره عن الله تعالى باعتبار المعنى الأول، أو لرفعته باعتبار المعنى الثاني^(١).

ثانياً: النبوة اصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعيين مفهوم النبوة وبيان الفرق بينه وبين مفهوم الرسالة إلى مذاهب متعددة، والذي يختاره ابن التلمساني في هذا المقام: أن النبوة ليست صفة ذاتية للنبي، بمعنى أن ذات النبي مقتضية للنبوة من حيث ذاتها لا باعتبار أمر آخر؛ ويعل ذلك بأن البشر متساوون في نسبتهم إلى نوع البشرية، والبشرية من حيث هي لا تقتضي الاتصاف بالنبوة. وأيضاً: فإن النبوة ليست صفة مكتسبة يكتسبها العبد بجهد وكده؛ من حيث إنها ترجع إلى التخلي من الأخلاق الذميمة والتخلي بالأخلاق الكريمة، حتى يصل العبد إلى حالة يتمكن بها من سياسة وإصلاح نفسه وغيره، ويُنسب هذا المذهب إلى الفلاسفة^(٢).

وإنما النبوة — كما يرى ابن التلمساني — هي: "اصطفاء الله عبداً

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٥، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٦. وانظر في معنى النبوة لغة: أساس البلاغة للزمخشري ص ٤٤٢-٤٤٤، المصباح المنير للفيومي ص ٢٢٦، القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٦٧.

(٢) انظر: إلهيات الشفا لابن سينا ص ٤٣٥، بيان الحق بضمان الصدق لأبي العباس اللوكري ص ٣٩١.

بأن يوحى إليه". والدليل على كون النبوة من باب الاصطفاء والاجتباء قوله سبحانه: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} [الحج: ٧٥]، وقوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ} [الكهف: ١١٠]. فالمفهوم من الآية أن النبي أثبت التسوية بينه وبين البشر، وميَّز نفسه بالوحي^(١).

وما اختاره ابن التلمساني من كون النبوة وهبية واصطفاء من الله تعالى هو مذهب أهل القبلة جميعاً، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ وتبع الفلاسفة في هذه المسألة^(٢).

وينبه ابن التلمساني^(٣) هنا إلى أن طريق معرفة النبي لاصطفائه وإنبائه ترجع إلى ثلاثة طرق:

الطريق الأول: الوحي بواسطة ملك.

الطريق الثاني: الإلهام بحيث يدرك أن الله تعالى هو المخاطب له.

الطريق الثالث: الخطاب من غير واسطة، بأن يخلق الله تعالى للعبد

روحاً يفهم به عنه كلامه.

وإلى هذه الطرق الثلاثة يشير قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [الشورى: ٥١].

ثالثاً: الفرق بين النبوة والرسالة:

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٤، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٦.
(٢) انظر في هذه المسألة: أصول الدين لأبي منصور البغدادي ص ١٥٣، غاية المرام للآمدي ص ٣١٧، شرح المواقف للجرجاني ٣/١٧٤، شرح السنوسية الكبرى للسنوسي ص ٣٤٩.

(٣) انظر: شرح لمع الأدلة ص ٢٩٧.

يرى ابن التلمساني أن العلاقة بين النبوة والرسالة هي العموم والخصوص المطلق، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً؛ ويعتل ذلك بأن النبي هو: مَنْ أوحى الله إليه، فإن أمرَ بعد ذلك بتبليغ ما أوحى إليه كان رسولاً^(١).

هذا ما اختاره ابن التلمساني في حقيقة العلاقة بين النبوة والرسالة أو بين النبي والرسول، وهو القول المشهور بين العلماء في التفريق بينهما^(٢). غير أن ابن التلمساني يورد هنا رأياً للزمخشري^(٣) في التفريق بين النبي والرسول من غير تعقيب عليه، ورأي الزمخشري هو: أن الرسول هو: الذي معه كتاب من الأنبياء، والنبي هو: الذي ينبئ عن الله تعالى وإن لم يكن معه كتاب^(٤). ويؤكد هذا التفريق — كما يفهم من صنيع ابن التلمساني — قوله تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَتُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ} [المائدة: ٤٤] ^(٥).

وعلى هذا التعريف تكون العلاقة بين النبي والرسول هي العموم والخصوص المطلق أيضاً، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً. ورأي الزمخشري هذا منقوض بنبي الله إسماعيل عليه السلام، فإنه

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٤، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٦.

(٢) انظر: البدر الطالع لجلال الدين المحلي ٦٩/١.

(٣) هو: محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب، وكان معتزلي المذهب مجاهراً به، له مصنفات كثيرة، من أشهرها: تفسيره الكشاف، والمفصل في النحو، وأساس البلاغة في اللغة، توفي سنة: ٥٣٨هـ. انظر في ترجمته: وفيات الأعيان لابن خلكان ١٦٨/٥، الأعلام للزركلي ١٧٨/٧.

(٤) انظر: الكشاف للزمخشري ٥١٣/٢.

(٥) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٤، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٦.

على مقتضى تفريقه نبي وليس برسول؛ لأنه لم ينزل إليه كتاب بل هو تابع
لشريعة أبيه إبراهيم عليه السلام، ولكن الله سبحانه وصفه في القرآن بأنه
رسول ونبي، قال تعالى: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ
وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٤].

المبحث الثاني

حكم النبوة

في هذه المسألة ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أن بعثة الأنبياء جائزة عقلاً، وواقعة شرعاً. والمعنى بوقوعها شرعاً أنها حصلت بادعاء الأنبياء النبوة وتصديق الله تعالى لهم بالمعجزة.

وهذا مذهب أهل السنة والجماعة^(١)، وهو ما اختاره ابن التلمساني. ويبين ابن التلمساني وجه كونها جائزة بأن الحكم بجواز بعثة الأنبياء متوقف على أمرين:

الأمر الأول: إثبات الكلام النفسي لله تعالى، ولا شك في ثبوته لله تعالى.

الأمر الثاني: القدرة على إفهام الكلام النفسي لله تعالى، والمراد به إفهام الكلام النفسي لهذا الإنسان الموحى إليه. وهو حاصل بطرق ثلاثة ذكرها الله تعالى في كتابه بقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهُ إِلَهًا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا رَسُولًا فَيُوحِيَ بآيَاتِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ﴾ {الشورى: ٥١} ^(٢).

ويبدو لي: أن هذا التعليل الذي ذكره ابن التلمساني غير مؤد إلى النتيجة، وهي الحكم بجواز بعثة الأنبياء؛ وذلك لأن المعتزلة لا ينكرون أن الله متكلم^(٣) ولا ينكرون الطرق الثلاثة المذكورة في الآية الكريمة، ومع ذلك

(١) انظر: مجرد مقالات الأشعري لابن فورك ص ١٨٠، الإرشاد للجويني ص ٣٠٦، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٩٥.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٥، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٧.

(٣) وإن كانوا ينكرون اتصافه بالكلام النفسي وينكرون كون الكلام صفة ذاتية.

فهم لا يقولون بجواز البعثة.

والتعليل المناسب هنا أن نقول: أن أهل السنة والجماعة لا يوجبون بعثة الأنبياء بل يحكمون بجوازها؛ لأنه مبني على أصل من أصولهم، وهو أنه لا يجب على الله تعالى شيء أصلاً^(١).

المذهب الثاني: أن بعثة الأنبياء واجبة عقلاً، وإذا كانت واجبة عقلاً فلا بد أن تكون واقعة شرعاً.

وهذا مذهب المعتزلة وبعض الشيعة^(٢).

وعمدتهم في الحكم بالإيجاب: أن البعثة مشتملة على اللطف في التكاليف العقلية، فإن الإنسان إذا كان واقفاً على التكاليف بحسب الشرع، كان أقرب من فعل الواجبات العقلية وترك المنهيات العقلية، وهذا ضروري. والوقوف على التكاليف بحسب الشرع موقوف على البعثة، فتكون البعثة مشتملة على اللطف، واللطف واجب على الله تعالى^(٣).

المذهب الثالث: أن بعثة الأنبياء مستحيلة عقلاً، وإذا كانت مستحيلة عقلاً فلا يمكن أن تقع.

ونسب ابن التلمساني هذا المذهب إلى البراهمة والصابئة^(٤)، وهو مذهب منكري النبوات عموماً.

شبهات منكري النبوات:

ذكر ابن التلمساني أربع شبهات لمنكري النبوات وأجاب عنها،

(١) انظر: تسديد القواعد للأصفهاني ١٠٣٤/٢.

(٢) انظر: المغني للقاضي عبد الجبار ٦٣/١٥، شرح الأصول الخمسة ص ٥٧٣، كشف المراد لابن المطهر الحلي ص ٣٢٥.

(٣) انظر: تسديد القواعد للأصفهاني ١٠٣٤/٢.

(٤) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٥، شرح لمع الأدلة ص ٢٩٧.

وسأذكرها إن شاء الله تباعا مع تعقيب كل واحدة منها بجواب ابن التلمساني، وهذه الشبهات الأربعة في الحقيقة هي من صياغة الفخر الرازي^(١)، صاغها على لسان الخصوم في كتابه معالم أصول الدين^(٢).

الشبهة الأولى: قالوا: ما جاءت به الرسل — على زعمكم — لا يخلو: إما أن تستقل العقول بدركه وتقضي بحسنه أو بقبحه، أو لا، فإن كان مُدركًا بها، ففي العقول مندوحة عما جاءت به الرسل، وإن كان غير مُدرك بالعقل، فكيف يُقبل ما يخالف العقول!؟

ويصف ابن التلمساني هذه الشبهة بأنها الشبهة التي عوّل عليها البراهمة.

ويجب ابن التلمساني عنها من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أن هذه الشبهة مبنية على قاعدة التحسين والتقيح العقلي، وهي باطلة عندنا^(٣).

الوجه الثاني: أننا لو سلمنا جدلا بصحة قاعدة التحسين والتقيح العقلي، فنختار القسم الثاني من شقي الاستدلال، ثم نقول: قولكم: "إن ما لا يدرك بالعقل غير مقبول" قول غير صحيح؛ لأنه ما المانع أن يكون حظ العقل

(١) هو: محمد بن عمر بن الحسين، أبو محمد، فخر الدين الرازي، من كبار متكلمي أهل السنة والجماعة، وحيث أُطلق لفظ الإمام في كتب علم الكلام وأصول الفقه فالمراد به هو، له مؤلفات كثيرة ومتنوعة، من أشهرها: تفسيره المسمى بمفاتيح الغيب، والمحصل في أصول الفقه، والمحصل في علم الكلام، وغيرها. توفي سنة: ٥٦٠٦هـ. انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء للذهبي ٥٠٠/٢١، الأعلام للزركلي ٣١٣/٦.

(٢) انظر في وجه بطلانها: نهاية الأقدام للشهرستاني ص ٣٧٠، الأربعين للرازي ٣٤٦/١، غاية المرام للآمدي ص ٢٣٤، مطالع الأنتظار للأصفهاني ص ١٩٥، شرح المواقف للرجاني ١٤٥/٣.

(٣) انظر وجه بطلانها في: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٧٧.

منه الجواز، ويؤخذ الوقوع من الشرع؟ وذلك كمعرفة الشكر اللائق بجلال الله تعالى، وبيان ما بعد الموت من الحشر والنشر ومقادير الثواب والعقاب. وأيضاً: فإن العقل وإن دل على اعتبار المصالح والمفاسد إلا أنه يحتاج في طريق استعمالها إلى كفيات مخصوصة لا يستقل العقل بها، لا سيما عند تعارضها؛ فإن غاية العقل أن يدرك أن السرقة مفسدة، وأن المفسدة تناسب شرعاً زاجراً، أما تعيين أن الزاجر هو قطع اليد في محل مخصوص، فالعقل لا يهتدي إليه.

الوجه الثالث: أننا حتى لو سلمنا أن العقول تستقل بدرك ما جاءت به الرسل من أحكام، فنقول: ما المانع من أن الرسل يخبرون بذلك تذكيراً وتنبيهاً وتأكيذاً للغافلين؟! والعقلاء مجمعون على حسن تكرير المواعظ، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا لَّهِ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إلی رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤] (١).

الشبهة الثانية: قالوا: مدعي الرسالة مشارك لنا في النوع والصورة، وادعاؤه اختصاصه بالرسالة غير معلوم بالضرورة، ولا يُقبل بمجرد دعواه؛ وذلك لأن الخبر محتمل لاتصافه بالصدق والكذب، واعتمادكم في صدقه على مجرد وقوع الأمر الخارق على وفق دعواه، كيف يكون دالا على صدقه مع أننا نشاهد وقوع كثير من الخوارق ولا دلالة لها، وبيان هذا من وجوه عشرة:

الوجه الأول: أن الإنسان: إما أن يكون عبارة عن النفس أو عن البدن، فإن كان عبارة عن النفس، فلم لا يجوز أن يقال: إن نفس ذلك الرسول كانت مخالفة لنفوس سائر الخلق، ولأجل خصوصية نفسه قدر على

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥١٧، شرح لمع الأدلة له أيضاً ص ٢٩٨.

الإتيان بما لم يأت به غيره؟ وإن كان الإنسان عبارة عن البدن، فلم لا يجوز أن يقال: إنه اختص بمزاج خاص، ولأجله قدر على الإتيان بما يأت به غيره؟

الوجه الثاني: لا شك أن للأدوية آثارا عجيبة، فلم لا يجوز أن يقال: إنه — أي: مدعي النبوة — وجدَّ دواء وقَدَرَ بواسطته على ما لم يقدر عليه غيره؟

الوجه الثالث: أن الأنبياء أقرؤا بثبوت الجن والشياطين، فلم لا يجوز أن يقال: إن الجن والشياطين هي التي أتت بهذه العجائب والغرائب؟ ثم أستم تقولون: إن الجن يدخل في باطن بدن المصروع ويتكلم هناك؟ فلم لا يجوز أن يقال: الذئب إنما تكلم بهذا الطريق، والناقة إنما تكلمت مع الرسول بهذا الطريق، والجدع إنما حنَّ بهذا الطريق، وكذلك القول في الباقي؟

الوجه الرابع: أليس إن المنجمين والصابئة اتفقوا على أن الكواكب والأفلاك أحياء ناطقة؟ وهب أنه لم يثبت ذلك بالدليل إلا أن الاحتمال قائم، فعلى هذا التقدير: لم لا يجوز أن يقال: فاعل هذه المعجزات هو الأفلاك والكواكب؟

الوجه الخامس: أليس إن المنجمين أطبقوا أن سهم السعادة له أثر في القدرة على الأفعال العجيبة، وأن سهم الغيب له أثر في القدرة على الإخبار عن الغيوب؟ فعلى تقدير أن يكون الذي قالوه حقا، فلم لا يجوز أن يقال: إنه اتفق لهم في سهم السعادة وفي سهم الغيب قوة عظيمة، ولأجل تلك القوة قدروا على الإتيان بالأفعال الغريبة وبالإخبار عن الغيوب؟

الوجه السادس: أليس إن المنجمين أطبقوا على أن للقرانات^(١) في هذه الأبواب آثارا عظيمة، فلم لا يجوز أن تكون المعجزات من هذه الأبواب؟
الوجه السابع: أليس إن المنجمين قالوا: إن للكواكب الثابتة آثارا عظيمة بالغة عجيبة في السعادة والنحوسة، فلم لا يجوز أن تكون أحوالهم من هذه الأبواب؟

الوجه الثامن: أليس إن الفلاسفة أطبقوا على تأثير العقول والنفوس، فلم لا يجوز أن يكون موجد هذه المعجزات هو هذه العقول والنفوس؟
الوجه التاسع: أليس إن محمدا وسائر الأنبياء أقروا بأن هذا القرآن وسائر الكتب إنما وصلت إليهم بواسطة الملك؟ فنقول: أما قبل الدليل فيجوز أن يكون ذلك الملك غير معصوم، بل يكون آتيا بالفعل القبيح، إلا أنا بشهادة الأنبياء عرفنا كون ذلك الملك معصوما، وعلى هذا تتوقف صحة نبوة الأنبياء على عصمة ذلك الملك، وتتوقف عصمة ذلك الملك على صحة نبوتهم، وذلك دور، وهو باطل.

الوجه العاشر: أليس إن الأنبياء اتفقوا على إثبات روح موصوف بالخبث وفي غاية القوة والشدة، وهو إبليس، فلم لا يجوز أن يكون الذي أعانه على تلك الأعمال هو إبليس؟ ولا يمكن أن يقال: إن محمدا صلى الله عليه وسلم دينه لعن إبليس، فكيف يعينه إبليس، لأننا نقول: إن المكار الخبيث قد رضي بشتم نفسه ليتوصل به إلى ترويح خبثه.

فهذه احتمالات عشرة أوردتها المنكر للنبوات تُبين — بحسب ادعائه — أنه لم يثبت بالدليل أن فاعل المعجزات هو الله تعالى.

(١) القرانات جمع قران، وهو من المصطلحات الفلكية، والمراد به: اتصال كوكبين في برج، يقال: "فلان صاحب قران" إذا كانت ولادته في وقت اقتران زحل والمشتري. انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ١٣٣١/٢.

ويجيب الفخر الرازي عن هذه الشبهة جواباً إجمالياً، وهو أنا قد بينا في باب الصفات أنه لا موجد إلا قدرة الله تعالى^(١)، وحينئذ تبطل هذه الاحتمالات^(٢).

غير أن ابن التلمساني يرى أن هذا الجواب غير كاف مع اعترافنا أن للعباد في بعض الأفعال كسباً، وأنه يمكن منهم التوصل بكسب بعض الأفعال إلى استعقاب أمور أخرى أجرى الله تعالى عادته بوقوعها عند ذلك، وذلك كآثار السحر عقيب قول ونفث، وكتقريب الحديد من المغناطيس المستعقب للجذب، فلا يظهر اختصاص مدعي الرسالة بها.

والجواب التام عن هذه الشبهة — بحسب ما يرى ابن التلمساني — أن في القيود الموضوعية للمعجزة ما يدفع هذه الاحتمالات؛ وذلك لأننا نقول: إن المعجزة لا بد أن تكون فعلاً لله تعالى أو ما يتنزل منزلة الفعل الخارق للعادة، مقرّوناً بالتحدي، مع العجز عن معارضة من تحدى عليه.

وإنما أشرط في المعجزة كونها خارقة للعادة؛ لأجل أن يتميز بها المدعي؛ فإن المتحدي بالقديم والمعتاد لا اختصاص له بدعواه. وقيدت المعجزة بالاقتران بالتحدي؛ لئلا يتخذ الكاذب معجزةً من مضي حجة لنفسه. وقيدت المعجزة بعدم المعارضة؛ لتتميز عن السحر وما شابهه من السيمياء^(٣) والطلّسمات^(١) والعزائم^(٢) والخواص وجميع ما ذكره، فإن

(١) انظر في ذلك: معالم أصول الدين للرازي ص ٦٨.

(٢) انظر: معالم أصول الدين للرازي ص ١٢٤.

(٣) السيمياء عرفها المناوي بأنه: "أمر من أمر الله أظهر آثاره في العالم الأرضي على سبيل أسماء وأرواح من آثار العلويات من النيران والكواكب والصور، وعرفها الأحمدي بأنه: "العلم الذي يتصرف به في خيال الإنسان ليحدث منه مثالات خيالية لا وجود لها في الخارج ويلتذ بها ويفزع منها، كما يلتذ ويفزع بالصور الخارجية". انظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص ٤٢٠، دستور العلماء للأحمدي ص ٢٧٨/٢.

مدعي ذلك لا يسلم من المعارضة.

ويستطرد ابن التلمساني في الجواب قائلاً: كيف وإن الله تعالى أجرى سنته بأنه لا يرسل نبياً بآية في عصر ما إلا من جنس ما هو الغالب عليهم!؟

فلما كان قلب العصا ثعباناً مما يتخيل التوصل إلى مثله بالسحر، كان اعتراف السحرة — وهم أُلوف — بعجزهم عن معارضتها من أدل دليل على صدقه في رسالته وآيته.

ولما كان إبراء الأكمه والأبرص مما يتخيل الوصول إليه بصناعة الطب، كان ظهور عيسى عليه السلام بذلك في زمن كثر فيه علماء هذه الصناعة، وتحديه عليهم بإبراء الأكمه والأبرص بل بإحياء الموتى، وعجزهم عن معارضته من أدل دليل على صدقه في دعوى رسالته ودلالة آيته.

ولما كان الخليل عليه السلام في قوم غلب عليهم أمر الطبائع، كانت آيته: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ {الأنبياء: ٦٩}.

ولما كان نبينا — صلوات الله عليه وعلى جميع الأنبياء — نشأ في قوم غلبت فيهم الفصاحة والبلاغة، حتى كان أحدهم يصنع قصيدة ويعلقها بالبيت ويقول: "لا يأتي أحد بمثله"، كانت آيته القرآن الغريب نظمه وأسلوبه وجزالته وفصاحته، مع استمرار العجز عن معارضته بسورة من مثله إلى وقتنا هذا، من أدل دليل على صدقه.

(١) جمع طلسم، وهو: الخارق الذي مبدأه القوى السماوية الفعالة الممزوجة بالقوايل الأرضية المنفصلة لتحدث به الأمور الغريبة. انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ١١٣٨/٢.

(٢) جمع عزيمة، وهي تعويذة من قبل الشياطين. انظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص ٥١٤.

فتبين أن جميع ما أتى به الرسل عليهم السلام خارج عن الوقوف على خاصية حجر أو سحر أو استخدام^(١) أو تعزيمات، هيهات هيهات، لروياي الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون} [التوبة: ٣٢] ^(٢).

هذا جواب ابن التلمساني عن الشبهة على وجه إجمالي، إلا أنه خص الاحتمال التاسع بجواب خاص به؛ لأنه — بحسب رأيه — أخيل وأقوى هذه الاحتمالات. وحاصل جوابه: أن المعجزة إذا أفادت العلم بصدق النبي فهي بعينها دالة على صدق مبلغه، وإلا لم يحصل العلم بصدقه^(٣).

الشبهة الثالثة: قالوا: سلمنا أن فاعل المعجزات هو الله تعالى، فلم قلت: إنه فعلها لأجل التصديق؟ وتقريره: أن للناس مذهبين: أحدهما: أن أفعال الله تعالى وأحكامه غير معللة بشيء من الأغراض والدواعي، والثاني: أن أفعاله موقوفة على الدواعي.

أما الأول — وهو قول أهل السنة^(٤) — فعلى هذا التقدير يمتنع أن يقال: إن الله تعالى يفعل شيئاً لأجل شيء، فكيف يقال مع هذا المذهب: إنه فعل هذه المعجزات لغرض التصديق!؟

وأما الثاني — وهو قول المعتزلة^(٥) — فعلى هذا القول كيف عرفتم أنه لا داعي لله تعالى في خلق المعجزات إلا تصديق هذا المدعي!؟ وبيانه من أربعة وجوه:

(١) أي: استخدام للجن في تحقيق الأغراض.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٠.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٠.

(٤) انظر في مذهب أهل السنة: نهاية الأقدام للشهرستاني ص ٣٩٧، غاية المرام للآمدي ص ٢٢٤، مطالع الأنظار للأصفهاني ١٩٦.

(٥) انظر في مذهب المعتزلة ومن وافقهم: المغني للقاضي عبد الجبار ٤٨/٦، كشف

المراد لابن المطهر الحلي ص ٢٨٤.

الوجه الأول: أن هذه الأمور المعتادة كانت في أول حدوثها غير معتادة، ففعل الله تعالى فعل هذه المعجزات لتصير ابتداءً عادة.

الوجه الثاني: لعل هذا الفعل الخارق للعادة تكرير عادة متطاولة؛ فإن فلك البروج تتم دورته في كل ستة وثلاثين ألف سنة مرة واحدة، فتكون عادته أن يصل إلى النقطة المعينة في كل ستة وثلاثين ألف سنة مرة، وهذا وإن كان لا يحصل إلا في هذه المدة الطويلة إلا أنه عادة، ففعل هذا الذي ادعيتم وقوعه معجزاً من هذا الباب، فلا دلالة له على صدق مدعي الرسالة.

الوجه الثالث: لعل الله تعالى خلق هذه المعجزة معجزةً لنبي آخر في طرف من أطراف العالم، أو كرامة لولي، أو معجزة لملك من الملائكة في السموات، أو كرامة لواحد من الجن الساكن في الهواء أو في البحار، وكل ذلك محتمل، وعلى هذا الاحتمال لا يكون لمدعي المعجزة اختصاص بها، فلا دلالة للمعجزة على صدق مدعي الرسالة.

الوجه الرابع: لعل الله تعالى أظهر هذه المعجزة على هذا المدعي مع كذبه، حتى تشتد الشبهة وتقوى البلية، ثم إن المكلف إن احترز عنها مع قوة الشبهة استحق الثواب العظيم.

فثبت على كل واحد من هذه التقديرات أن المعجز لا يدل على صدق مدعي الرسالة.

ثم نقول: الفعل: إما أن يتوقف على الداعي أو لا يتوقف، فإن كان الأول فحينئذ يتوقف صدور الفعل من العبد على داعية يخلقها الله تعالى فيه، وعلى هذا التقدير فيكون فعل الله تعالى موجباً لفعل العبد، وفاعل السبب فاعل المسبب، فأفعال العباد مخلوقة لله تعالى ومرادة له، وعلى هذا التقدير يكون خالق كل القبائح هو الله تعالى، فكيف يمتنع منه خلق المعجزة على يد الكاذب؟! وإن كان الثاني — وهو أن الفعل لا يتوقف على الداعي —

فحينئذ يصح من الله تعالى أن يخلق هذه المعجزة لا لغرض أصلا، وحينئذ تخرج المعجزة عن كونها دليلا للصدق.

ثم نقول أيضا: سلمنا أن الله تعالى فعله لأجل تصديق المدعي، فلم قلتم: إن كل ما صدقه الله تعالى فهو صادق؟ وهذا إنما يتم إذا ثبت أن الكذب على الله تعالى محال، وإذا نفيتم الحسن والقبح عن أفعال الله تعالى، فكيف تعرفون امتناع الكذب عليه؟^(١)

ويجب ابن التلمساني عن هذه الشبهة بجوابين إجمالي وتفصيلي:
أما الجواب الإجمالي: فهو أن حاصل الشبهة مع وجوها الأربعة هو أن دلالة المعجزة على صدق المتحدي بها هي دلالة عادية، والدلالة العادية من الجائز عقلا أن تتخلف، إذا من الجائز عقلا ألا تكون المعجزة دالة على صدق هذا المدعي. وهو استنتاج غير صحيح قطعا؛ لأن كون دلالة المعجزة على صدق المدعي دلالة عادية لا يمكن أن يؤدي ذلك إلى نفي العلم الضروري الحاصل منها بصدق مدعي الرسالة؛ فإن الشيء قد يكون جائزا في نفسه مع أننا نعلم علما ضروريا بأنه لا يقع.

ويمثل الرازي لهذا مثالا، وهو أنا إذا رأينا إنسانا ثم غبنا عنه، ثم رأيناه ثانية، جوّزنا أن الله تعالى أعدم ذلك الرجل الأول، وخلق شخصا آخر يساويه في الصورة والخلقة، ثم مع هذا التجويز نعلم علما ضروريا بأنه لم يوجد هذا المعنى.

وأما الجواب التفصيلي: ففي إبطال كل نقطة من النقاط المحتج بها في هذه الشبهة، وهو على النحو التالي:

أما احتمال كون المعجزة الظاهرة على يد مدعي النبوة عادة متكررة في أزمان متطاولة فغير صحيح؛ لأن هذا الفعل الخارق للعادة — كإحياء

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٢.

الموتى وقلق البحر أطوادا وإخراج ناقة من الصخر — نعلم قطعا أنه ليس من الأفعال المعتادة وأنه لا قدرة لغير الله عليها.

وأما احتمال كون المعجزة الظاهرة على يد مدعي النبوة ابتداء عادة، فلا يقدر فيما نحن فيه؛ لأن التحدي إنما كان في أصل انخراق العادة في ذلك الفعل، وقد وُجد الانخراق.

وأما احتمال كون المعجزة الظاهرة على يد مدعي النبوة كائنة لنبي آخر أو كرامة لولي أو جني أو غير ذلك، فهو احتمال باطل؛ لأن مدعي النبوة إذا فعل هذا الفعل الخارق للعادة مقترنا بدعواه النبوة فقد بطل احتمال أن يكون لغيره، وحينئذ يحصل العلم بصدقه كما يحصل العلم بخجل الخجل ووجل الوجل.

وأما احتمال كون المعجزة ظاهرة على يد مدع للنبوة كاذب اختبارا وابتلاء، فإن هذا لا يمنع من الجزم بصدق مدعي الرسالة؛ بناء على سنة الله تعالى وعادته، ولو وقع ذلك لانسنت العلوم من الصدور.

وأما ما ذُكر في الشبهة من أن دلالة المعجزة على صدق مدعي النبوة تتوقف على إثبات الصدق لله تعالى، فهو أمر صحيح، وقد احتج الأصحاب — وهم علماء أهل السنة والجماعة — على ذلك بأنه تعالى عالم بجميع المعلومات، وكل عالم في نفسه خير على وفق علمه، ولا معنى للخبر إلا ذلك، وإذا كان علمه أزليا كان صدقه أزليا، وامتنع اتصافه تعالى بالكذب؛ لاستحالة قيامه مع الصدق القديم، وامتناع عدم القديم^(١).

وهنا ينبغي ابن التلمساني أنه على هذا الاستدلال لا يتوقف إثبات الصدق لله تعالى على إثبات التحسين والتقبيح العقلي.

وأخيرا: فإن ما ذُكر في الشبهة من أنه يصح على مذهب أهل السنة

(١) انظر في مذهب أهل السنة: الإرشاد للجويني ص ٣٣١، شرح الإرشاد للمقترح

أن يخلق الله تعالى هذه المعجزة لا لغرض أصلا إلى آخر ما ذكروه، فالجواب عنه: أن أهل السنة وإن لم يوقفوا أفعال الله تعالى على غرض، فلا يمنعون وقوع الأفعال من الله تعالى دالة على أشياء؛ لارتباطها بها في سنة الله تعالى، وعلى حكم قد ندرك بعضها، وإن وقفت عقولنا عن إدراك جملتها، والحق سبحانه يقول: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ} [الأنبياء: ١٦] ^(١).

الشبهة الرابعة: قالوا: مَنْ تزعمون نبوته أتى بما يخالف الحكمة وبمستقبحات العقول، فلا سبيل إلى تصديقهم، فمما جاؤوا به: إيلام البهائم، وتكليف الخلق بضروب من المشاق مع عدم الحاجة إليها، ومن المستقبح الأمر بشد الرواحل وقطع المهامه ^(٢) لقصد بيت معين يساوي غيره من البيوت، وتعرية الأبدان والتكشيف للإحرام، ومضاهاة لعب الصبيان، كالهرولة بين جبلين والرمي إلى غير مرمي.

ويجيب ابن التلمساني عن هذه الشبهة: بأنه يلزمهم على سياق ذلك أن يُستقبح من الله تعالى إيلام البهائم والصبيان والابتلاء بالغموم والأسقام، وإلجاء بعضهم إلى التعري والتكشيف مع قدرته على سترهم. وما استبعده من تكليف الشرع بحمل المشاق يلزمهم مثله فيما أوجبوه بالعقول واستحسنوه من رياضة النفوس بالتقليل وترك الشهوات والملاذ.

وهنا يورد ابن التلمساني جوابا لهم عما ذكره، وهو أنه إنما حسن من الله تعالى فعلا لعلمه باشتماله على حكمة خفيت عنا. ويجيب ابن التلمساني عنه بقوله: فقولوا مثله فيما أمر الله به ^(٣).

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٥.

(٢) جمع مَهْمَه، وهي الصحراء والمفازة البعيدة. انظر: القاموس المحيط ص ١٦١٨.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٦.

المبحث الثالث

طريق إثبات النبوة

يرى ابن التلمساني أن طريق معرفة صدق النبي غير منحصرة بطريق معين، كما توهمه ظاهر عبارات بعض أهل العلم؛ ويعلل ذلك أنه من الجائز أن يخلق الله تعالى لنا العلم الضروري بصدق هذا النبي. على أن هذا لم يمنعه من أن يؤكد أن سنة وعادة الله تعالى في تصديق أنبيائه هي بإظهار المعجزة تصديقا لهم ودلالة على صدقهم^(١).

وينبه ابن التلمساني هنا على أن المعجزة كما تدل على صدق مدعي النبوة، فيدل أيضا على صدقه إخبار مَنْ ثبت صدقه بالمعجزة على تصديقه، وقد كان في زمن موسى عليه السلام جمع من الأنبياء عليهم السلام يحكمون بالتوراة، ولم يكن لكل منهم معجزة، بل يكفي في تصديقهم تصديق مَنْ ثبت صدقه.

ويستنتج ابن التلمساني من هذا التنبيه أن من الأدلة على صدق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في دعوى الرسالة إخبار موسى وعيسى عليهما السلام ببعثته وذكر نعته ووصفه في التوراة والإنجيل، كما قال الله تعالى: {الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ} [الأعراف: ١٥٧]، وكما أنبأ عن عيسى عليه السلام أنه قال: {وَمُبَشَّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ} [الصف: ٦]، وكما قال تعالى: {وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٠٠. ولمزيد من المعلومات حول هذه المسألة انظر: أصول الدين لأبي منصور البغدادي ص ١٧٠، المغني للقاضي عبد الجبار ١٥/١٩٧، المحصل للرازي ٤٨٩، تسديد القواعد للأصفهاني ١٠٣٩/٢.

عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ { [البقرة: ٨٩].

وتنبهه هذا لا يدل أن هناك طريقا آخر غير المعجزة يدل على صدق النبي، بل إخبار رسول بصدق رسول لا يخرج عن طريق الإثبات بالمعجزة؛ لأنه إنما يصح هذا الإخبار لأجل استناده إلى الصادق بالمعجزة^(١).
تعريف المعجزة:

المعجزة عند ابن التلمساني هي: كل فعل خارق للعادة أو ما يتنزل منزلة الفعل، واقع على وفق دعوى المتحدي به، مع العجز عن المعارضة^(٢).

ومرادُه بقوله: "أو ما يتنزل منزلة الفعل" أن المعجزة كما تكون بفعل غير المعتاد، فقد تكون بالمنع من الفعل المعتاد مع سلامة البنية، وذلك بأن لا يخلق الله القدرة والداعي إلى الفعل، ومثاله قوله تعالى: {قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تَكَلَّمَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا وَاذْكُرَ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ} [آل عمران: ٤١]، وقوله تعالى: {وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} [المائدة: ٦٧].

ويشير ابن التلمساني هنا إلى أن بعض العلماء ذهب إلى أن إعجاز القرآن الكريم هو من هذا الجنس، وهو أن الكفار صُرفوا ومنعوا عن معارضته مع أنه من جنس مقدورهم. وهذا — بحسب ما يرى ابن التلمساني — ضعيف وبعيد؛ ويعتل ذلك بأنه لو كان من جنس مقدورهم لوقع فيما مضى قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، ولو وقع لنقل إلينا كما

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٠١.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٦.

نُقلت أشعار العرب وأمثالهم^(١).

والمراد بالتحدي في التعريف المباراة، وهي قول من يدعي النبوة: لا يأتي أحد بمثل ما أتيت به^(٢).

الفرق بين الآية والمعجزة:

يفرق ابن التلمساني بين الآية والمعجزة بأن الآية تدل على صحة ما جاء به النبي وإن لم يقع التحدي بها، وأما المعجزة فإنها تدل على صحة ما جاء به النبي ووقع التحدي بها^(٣).

وبناء على هذا التفريق فالعلاقة بين بينهما هي العموم والخصوص المطلق، فكل معجزة آية، وليس كل آية معجزة. وجه دلالة المعجزة:

اختلف المتكلمون في وجه دلالة المعجزة على مذهبين:

المذهب الأول: أنها تنزل منزلة التصديق بالقول، فإن الله تعالى إذا أظهر الفعل الخارق على وفق دعواه وتحديه، فكأنه قال له بالقول: "صدقت"، فيكون مدلول المعجزة على هذا التقدير خبرا.

المذهب الثاني: أنها تدل على إنشاء الرسالة، فيكون تقديرها: "بلغ رسالتي"، والإنشاء لا يحتمل التصديق ولا التكذيب.

ويرى ابن التلمساني أن كلا التقديرين يُحصّل المقصود من صدقه في

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٠١. ولمزيد من المعلومات حول وجه إعجاز القرآن الكريم انظر: الإتصاف للباقلاني ص ٦٢، كشف المراد لابن المطهر الحلي ص ٣٣٥، تسديد القواعد للأصفهاني ١٠٤٩/٢، شرح التجريد للقوشجي ٣/٣٧٣.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٤٩٦.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٠٠.

دعوى الرسالة، ولكنه يرى أن المذهب الأول أولى؛ ويعلل ذلك بأن النبي لا يدعي الرسالة ما لم يُعَلِّمَهُ اللهُ تعالى بذلك ويأمره به، فيكون نبوته وإرساله سابقا على تحديده على مَنْ أُرْسِلَ إليه وعلى إظهار آياته^(١).
 كيفية دلالة المعجزة:

للعلماء في كيفية دلالة المعجزة على مدلولها رأيان:

الرأي الأول: أن دلالتها عقلية؛ وذلك لأن خَلَقَ اللهُ للفعل الخارق على وفق دعوى النبي وتحديه مع العجز عن معارضته، وتخصيصه بذلك، يدل على إرادة الله تعالى لتصديقه، كما يدل اختصاص الفعل بالوقت المعين والمحل المعين على إرادته لذلك بالضرورة. وهذا الرأي هو مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني^(٢).

الرأي الثاني: أن دلالتها عادية، وذلك كدلالة قرائن الأحوال الدالة على خَجَلِ الخَجَلِ ووجَلِ الوجَلِ؛ وعللوا ذلك بأن خلق الله تعالى لهذا الفعل الخارق على هذا الوجه المفروض يدل على صدقه بالضرورة عادة. وهذا الرأي هو مذهب إمام الحرمين الجويني^(٣) والفخر الرازي^(١).

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥١٠.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الإسفراييني، من كبار متكلمي أهل السنة، فقيه أصولي محقق، له مناظرات مع المعتزلة، وحيث أُطلق لفظ "الأستاذ" في كتب فن الكلام وفن أصول الفقه فالمراد به هو، توفي في نيسابور سنة: ٤١٨. انظر: تبيين كذب المفتري لابن عساكر ص ٢٤٣، طبقات الشافعية لابن السبكي ١١١/٣، الأعلام للزركلي ٥٩/١.

(٣) انظر: الإرشاد للجويني ص ٣٢٤، البرهان في أصول الفقه للجويني ١١٧/١. والجويني هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، أبو المعالي، المشهور بإمام الحرمين، من كبار متكلمي أهل السنة، فقيه أصولي محقق مدقق، له مصنفات كثيرة، منها: الشامل في أصول الدين والإرشاد في أصول الدين أيضا. توفي سنة: ٤٧٨هـ.

واللافت للنظر هنا أن ابن التلمساني لم يبد رأيه في هذه المسألة ولم يرجح رأياً على رأي، وإنما اكتفى بذكر الرأيين جميعاً مع ذكر وجهة نظرهما^(٢).

وأخيراً: ينه ابن التلمساني إلى أننا نحتاج في تقرير دلالة المعجزة إلى إثبات الصدق لله تعالى؛ ويعتل ذلك بأن المصدق ما لم يكن صادقاً لا يثبت صدق مَنْ صدّقه، أي: المصدق.

ويستدل على وجوب الصدق لله تعالى بدليين:

الدليل الأول: أن الله تعالى عالم، وكل عالم ففي نفسه حديث يطابق معلومه، وذلك هو عين الخبر الصادق، وإخباره بخلافه لا يكون إلا عن تقدير أو جهل، وهما محالان على الله تعالى.

الدليل الثاني: أن الله تعالى قد ثبت اتصافه بالكمال، والصدق صفة كمال، ونقيضها نقص، والنقص مستحيل على الله تعالى، فوجب كونه صادقاً^(٣).

انظر: تبیین کذب المفتری لابن عساکر ص ٢٧٨، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ١٦٥/٥.

(١) انظر: معالم أصول الدين للرازي ص ١١٧.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥١٠، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضاً ص ٣٠٢.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥١١، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضاً ص ٣٠٣. ولمزيد من المعلومات حول هذه المسألة انظر: الإرشاد للجويني ص ٣٣١، عمدة المرید للقاني ٩٥٦/٢.

المبحث الرابع

عصمة الأنبياء

تعددت عبارات المتكلمين في بيان مفهوم العصمة، بناء على اختلافهم في توصيف حقيقة وطبيعة مفهوم العصمة، فمنهم من قال: إنها ملكة نفسانية، ومنهم من قال: إنها خاصية في البدن أو النفس، ومنهم من يرى أنها مفهوم وجودي، ومنهم من يرى أنها مفهوم عدمي^(١).

تعريف العصمة:

يرى ابن التلمساني أن المعنى بالعصمة عند الأشعرية هو: تهيئة العبد للموافقة مطلقا. ويؤكد أن هذا التعريف راجع إلى خلق الله تعالى القدرة للعبد على كل طاعة أمر بها^(٢).

وهو ما لا يوافق عليه المعتزلة؛ من حيث إنهم لم يرجعوا العصمة إلى القدرة؛ لأن القدرة عندهم صالحة للشيء وضده^(٣).

وبما أن القدرة عند أهل السنة من الأشاعرة تقارن المقذور، فلا يتصور في القدرة المفسرة بها العصمة إلا أن تكون مقارنة للمقذور، الذي هو الطاعة، وعليه فالعصمة من أفراد مفهوم التوفيق؛ لأن التوفيق ليس إلا خلق القدرة على الطاعة حال وقوعها. وهذا ما يؤكد إمام الحرمين الجويني حيث يقول: "والعصمة هي التوفيق بعينه، فإن عمت كان توفيقا عاما، وإن

(١) انظر في مفهوم العصمة: طوابع الأنوار للبيضاوي ص ٢١٦، مطالع الأنظار في شرح طوابع الأنوار للأصفهاني ص ٢١٢، شرح المواقف للجرجاني ٢٨٠/٨، شرح العقائد العضدية للدواني ٢/٢٧٩.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٥، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٢.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٥. وانظر في مذهب المعتزلة ومن وافقهم: تلخيص المحصل للطوسي ص ٣٦٩، كشف المراد للحلي ص ٣٢٦.

خصت كانت توفيقا خاصا^(١).

غير أن القول بالترادف بين العصمة والتوفيق غير متفق عليه بين المتكلمين؛ وهو ما يؤكد الكفوي^(٢)، حيث يقرر أن العصمة والتوفيق كل منهما يندرج تحت اللطف اندراج الأخص تحت الأعم، فإن ما أدى منه إلى ترك المعصية يسمى عصمة، وما أدى منه إلى فعل الطاعة يسمى توفيقا^(٣).

مذاهب العلماء في عصمة الأنبياء:

تعددت مذاهب وطرائق المتكلمين في بيان أحكام عصمة الأنبياء عليهم السلام، بل اختلفت وتضادت النقول عن العلماء في هذه المسألة، واضطربت الفهوم فيها أيما اضطراب.

والكلام في هذه المسألة من الأهمية بمكان، من حيث إنه يتعلق بأعظم مقام، وهو مقام النبوة، أسأل الله التوفيق والتسديد.

ولأجل ضبط وتحريير الأقوال والمذاهب في هذه المسألة فقد أثر ابن التلمساني أن يكون الكلام في هذه المسألة على أربعة جوانب:

الجانب الأول: عصمة الأنبياء في باب الاعتقاد.

الجانب الثاني: عصمة الأنبياء في باب تبليغ الشرائع والأحكام عن الله

تعالى.

الجانب الثالث: عصمة الأنبياء في باب الأحكام والفتيا.

(١) انظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص ٢٥٥.

(٢) انظر: هو أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، من محققي علماء الترك، توفي في إسطنبول سنة: ١٠٩٤م. انظر: الأعلام للزركلي ٣٨/٢.

(٣) انظر: الكليات للكفوي ص ٦٤٥. ولمزيد من المعلومات حول التوفيق والخذلان والهداية والإضلال انظر: أصول الدين لأبي منصور البغدادي ص ١٤٠، كشف المراد للحلي ص ٢٩٥، تسديد القواعد للأصفهاني ٩٨٩/٢.

الجانب الرابع: عصمة الأنبياء في أفعالهم وسيرهم^(١).
وهذا التقسيم ذكره الرازي في تفسيره^(٢)، وتابعه عليه كل من
الزركشي^(٣) في البحر المحيط^(٤)، والصفى الهندي^(٥) في نهاية الوصول^(٦).
الجانب الأول: عصمة الأنبياء في باب الاعتقاد:

والمعنى به عصمة الأنبياء من اعتقاد الكفر أو اعتقاد الضلال.
ويؤكد ابن التلمساني إجماع الأمة على أن الأنبياء معصومون عن
الكفر والبدعة، ويستثني من هذا الإجماع الفضيلية من فرق الخوارج، فإنهم
جوزوا على الأنبياء الذنب، وكل ذنب عندهم كفر، فيلزمهم تجويز الكفر على
الأنبياء^(٧).

وأود أن أشير هنا إلى أن بعض الشيعة ذهب إلى أنه يجوز للأنبياء
إظهار الكفر تقية شرعا وعقلا، قبل النبوة وبعدها؛ وذلك عند الخوف من

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٥، شرح لمع الأدلة لابن
التلمساني أيضا ص ٣٣٣.

(٢) انظر: تفسير الرازي ٧/٣.

(٣) هو محمد بن بهادر بن عبد الله، أبو عبد الله، بدر الدين الزركشي المصري الشافعي،
عالم متفنن، وفقه أصولي محقق، له مؤلفات كثيرة ومتنوعة، من أشهرها: البحر
المحيط في أصول الفقه، توفي سنة: ٥٧٩٤هـ. انظر: النجوم الزاهرة في أخبار مصر
والقاهرة ١٢/١٣٤، الأعلام للزركلي ٦/٦١.

(٤) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/١٦٩.

(٥) هو محمد بن عبد الرحيم بن محمد، صفى الدين الهندي الشافعي، متكلم أصولي
ومحقق مدقق، له مؤلفات متميزة، منها: الرسالة التسعينية في علم الكلام، ونهاية
الوصول في علم الأصول. توفي سنة: ٥٧١٥هـ بدمشق. انظر: الأعلام للزركلي ٦/٢٠٠.

(٦) انظر: نهاية الوصول ٥/٢١١٥.

(٧) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٥، شرح لمع الأدلة لابن
التلمساني أيضا ص ٣٣٣.

القتل بسبب الإصرار على الإيمان، بل أوجبوا ذلك عليهم؛ لأن عدم إظهار الكفر حينئذ يوجب إلقاء النفس في التهلكة، وأنه حرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] (١).

وقد نقل هذا القول ابن التلمساني ونسبه إلى الرافضة، وحكم ببطلانه؛ وعلل ذلك بأن الأنبياء قد صبروا على ما كذبوا وأوذوا، ولم يُنقل عن أحد منهم النطق بذلك، ولو كان ذلك جائزا، لكان أحق الأزمان به أول أمرهم، وهم في حالة الضعف.

وتعليه هذا يوافق عليه الخَلَّالِي (٢)؛ حيث يؤكد أن أولى الأوقات للثقية هو ابتداء الدعوة؛ بسبب قلة الموافقين وكثرة المخالفين، ومع هذا فلم يتأخر الأنبياء عليهم السلام عن الدعوة في بداياتها مع شدة المخاطرة (٣).

قال الأنصاري (٤) صاحب فواتح الرحموت مبينا بطلان هذا المذهب: "وهذا من غاية حماقتهم، فإنه لو جوز هذا الأمر العظيم عليهم، لما بقي الأمان في أمر التبليغ، وهو ظاهر، كيف وما نبى إلا بعث بين أظهر أعدائه، فعمله كتم شيئا من الوحي خوفا منهم، وخصوصا من مذهبهم الباطل وحماقتهم الكاملة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاش من وقت البعثة إلى وقت الموت إلا في أعدائه، ولم يكن له صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم قدرة لدفعهم مدة عمره، وكان يخاف منهم. فاحتمل كتماته

(١) انظر: شرح العقائد النسفية للتفتازاني ص ٤٦٧، وشرح العقائد العضدية للدواني ٢/٢٧٩.

(٢) هو نصر الله بن محمد العجمي الخَلَّالِي، فقيه شافعي وعالم مشارك في جملة من العلوم، توفي في حلب سنة: ٥٩٦٢هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٨/٣١.

(٣) انظر: حاشية الخَلَّالِي على شرح العقائد العضدية للدواني ٢/٢٧٩.

(٤) هو محمد عبد العلي بن محمد، نظام الدين الأنصاري اللكنوي، من محققي علماء الهند المتأخرين، توفي في مدراس سنة: ١٢٢٥هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٧/٧١.

صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم شيئا من الوحي، فلا ثقة بالقرآن وغيره. فانظر إلى شناعتهم وحماعتهم كيف التزموا هذه الشناعات، خذلهم الله تعالى إلى يوم القيامة^(١).

الجانب الثاني: عصمة الأنبياء في باب تبليغ الشرائع والأحكام عن الله تعالى:

يؤكد ابن التلمساني أن الأنبياء معصومون في ذلك؛ لأنه مما دلت المعجزة على صدقهم فيه.

وينقل هنا إجماع العلماء على أنه لا يجوز عليهم التحريف والتبديل فيما يبلغونه، لا عمدا ولا سهوا، وإلا لم يوثق بشيء من الشرائع^(٢).

الجانب الثالث: عصمة الأنبياء في باب الأحكام والفتيا:

يؤكد ابن التلمساني على أن إجماع الأمة على أنه لا يجوز على الأنبياء تعمد خلاف الحكم أو الفتوى، وأما صدور ذلك سهوا عنهم، فقد اختلف فيه، إلا أنهم لا يُقرون عليه^(٣).

الجانب الرابع: عصمة الأنبياء في أفعالهم وسيرهم:

يتابع ابن التلمساني الفخر الرازي في حكاية المذاهب في هذا الجانب، وهي خمسة مذاهب:

المذهب الأول: أنه تجوز الصغائر والكبائر على الأنبياء، وهذا المذهب يُنسب إلى الحشوية، وعمدتهم في التجويز ما ورد في ظواهر النصوص من

(١) انظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ٩٧/٢.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٣.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٣.

نسبة المعاصي إلى الأنبياء.

ويبين ابن التلمساني أن هذا الاستدلال غير صحيح؛ لأن هذه الظواهر: إما مؤولة، أو محمولة على ترك الأولى، أو كائنة قبل البعثة.

المذهب الثاني: أنه لا تجوز عليهم الكبيرة البتة، ولا الصغيرة المؤذنة بخساسة النفس ودناءة الهمة، كتطفيف حبة أو سرقة تافه، ويجوز منهم تعمد الصغيرة بشرط عدم الإصرار. وهذا مذهب أكثر المعتزلة.

المذهب الثالث: أنه لا يجوز عليهم تعمد كبيرة ولا صغيرة، ويجوز منهم صدور الذنب على وجه الخطأ والتأويل. ويُعزى هذا المذهب إلى الجبائي^(١) من المعتزلة.

المذهب الرابع: أنه لا يجوز منهم كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا تأويلا، ولكن يجوز منهم على وجه السهو والنسيان، ويعاتبون على ذلك؛ لعلو منصبهم وكمالهم الموجب للتحفظ والنتيظ.

المذهب الخامس: أنه لا يجوز منهم صغيرة ولا كبيرة، لا عمدا ولا تأويلا ولا سهوا ولا نسيانا. ويُنسب هذا المذهب إلى الرافضة وأبي الهذيل^(٢) من المعتزلة. ونسبه ابن التلمساني في كتابه شرح المعالم إلى بعض الأصحاب، ويعني: أهل السنة، ونسبه في كتابه شرح اللمع إلى أكثر

(١) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، أبو علي، من كبار أئمة المعتزلة، ورئيس متكلمي المعتزلة في عصره، توفي سنة: ٥٣٠٣هـ. انظر: طبقات المعتزلة ص ٨٠، الأعلام للزركلي ٢٥٦/٦.

(٢) هو محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي، المعروف بأبي الهذيل العلاف، من كبار متكلمي المعتزلة، توفي سنة: ٥٢٣٥هـ. انظر: وفيات الأعيان للزركلي ٤٨٠/١، الأعلام للزركلي ١٣١/٧.

الأصحاب^(١).

ويبين ابن التلمساني هنا إلى أن اختيار الفخر الرازي في هذه المسألة هو أن الأنبياء في زمان النبوة معصومون عن الكبائر والصغائر عمداً، أما على سبيل السهو فجانز^(٢). غير أنه لا يبدي في هذه المسألة رأياً ولا اختياراً، وإن كان يفهم من صنيعه تفضيل رأي الفخر الرازي.

دلائل عصمة الأنبياء:

يبين ابن التلمساني أن الإجماع هو الدليل السمي القاطع والمعتمد، الدال على عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الكبائر، وعن الإصرار على الصغائر، وعن الصغائر التي تؤذن بقلّة الاكتراث وخساسة النفس واتضاعها.

وهنا يشير إلى أن مستند الإجماع في ذلك النصوص من الكتاب والسنة وما يستفاد منهما؛ ويعلل ذلك بأننا لا نشترط في المجمعين على حكم أن يتحد مأخذهم في القول بالحكم، بل قد يحكم بعضهم بنص كتاب وآخر بخبر وآخر بلوازم نصوص أو استدلال، ثم يتفقون على القول بالحكم، فيصير قاطعاً وتحرم مخالفته.

وأما الصغائر غير الدالة على الخسة وغير المصّر عليها فينقل ابن التلمساني اتجاهين عن أئمة أهل السنة:

الأول: أنه ليس هناك دليل قاطع على عصمتهم عنها، وظواهر

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٦، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضاً ص ٣٣٤.

(٢) انظر في رأي الرازي: الأربعين في أصول الدين للرازي ١١٧/٢.

النصوص تشعر بوقوعها عنهم، إلا أنها قابلة للتأويل. وهذا رأي القاضي^(١) وإمام الحرمين الجويني^(٢).

الثاني: أن الأنبياء معصومون عن المعاصي مطلقا بعد النبوة، ولا يجوز ذلك لا عمدا ولا على وجه النسيان والسهو. ودليل ذلك: أن الذنوب كلها كبائر، وإن كان بعضها أصغر بالإضافة إلى بعض، وكما يقال: لا تنظر إلى صغر الذنب وانظر لمن خالفت^(٣).

ولا يكفي ابن التلمساني بالإجماع دليلا على هذا المطلب، بل يورد بعض أدلة أهل السنة والجماعة الدالة على عصمة الأنبياء، ويناقش بعضها، وإليك بيان ذلك:

الدليل الأول: أن كل من كانت نعمة الله تعالى عليه أكثر، كان صدور الذنب عنه أقبح وأفحش، ونعمة الله على الأنبياء أكثر، فوجب أن تكون ذنوبهم أقبح وأفحش من ذنوب كل الأمة، وأن يستحقوا من الزجر والتوبيخ فوق ما يستحقه جميع عصاة الأمة، وهذا باطل، فذلك باطل.

(١) المراد به القاضي الباقلاني، والمعروف أنه إذا أطلق لقب القاضي في مصنفات علم الكلام وأصول الفقه فالمراد به الباقلاني. وهو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد، المعروف بالباقلاني، من أشهر متكلمي الأشاعرة ومن كبار الأصوليين، كان معروفا بقوة الحجة وسرعة الجواب، له مصنفات كثيرة منها المطبوع ومنها المخطوط، من أشهرها: التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، والإتصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به. توفي سنة: ٤٠٣هـ. انظر: تبیین کذب المفتری لابن عساکر ص ٢١٧، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٦٩/٤، شذرات الذهب لابن العماد ١٦٨/٣.

(٢) انظر: الإرشاد للجويني ص ٣٥٦.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٧، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٣.

الدليل الثاني: أنه لو صدر الذنب عن النبي لكان فاسقا، ولو كان فاسقا لوجب أن لا تقبل شهادته؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وإذا لم تقبل شهادته في هذه الأشياء الحقيرة، فبأن لا تقبل في إثبات الأديان الباقية إلى قيام الساعة أولى، وهذا باطل، فذلك باطل.

ويصف ابن التلمساني هذا الدليل بأنه من أقوى الحجج.

الدليل الثالث: أن الله تعالى قال في حق محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال سبحانه أيضا: ﴿قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فلو أتى بالمعصية لوجب علينا بحكم هذه الآية والنصوص متابعتة في فعل ذلك الذنب، وهذا باطل، فذلك باطل.

ويعترض ابن التلمساني على هذا الدليل بأن التالي فيه غير لازم، وغاية ما فيه أنه يلزم منه التخصيص وتقيد الاتباع فيما تبين لنا أنه ينقله عن الله تعالى، وهذا كما أنه لا يجب علينا متابعتة في الأفعال الجبلية، كالمشي والعود والسكون، نعم الدليل يفيد وجوب الاتباع فيما جاء به من التوحيد وأحكام الشرائع.

الدليل الرابع: أنه لو صدر منهم الذنب لوجب زجرهم عنه؛ لعموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو مناف لوجوب التوقير والتعظيم، وفيه أذى، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

الدليل الخامس: أن الله تعالى أخبر حكاية عن إبليس أنه قال: ﴿قَالَ فَبِعَزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢-٨٣]، فاستثنى المخلصين من ذرية آدم، وهم الأنبياء؛ بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّا

أَخْلَصْنَاَهُمْ بِخَالِصَةِ ذِكْرَى الدَّارِ {ص:٤٦}. ولأن المراد بالاستثناء: إما الأنبياء أو غيرهم، فإن كان المراد الأنبياء فالمطلوب حاصل، وإن كان غيرهم لزم أن يكون حال غير الأنبياء أصلح حالا من الأنبياء، وهو خلاف الإجماع^(١).

وأخيرا: ينبه ابن التلمساني على أن المعتزلة يرون أن الأنبياء معصومون عن المعاصي عقلا، وأن حجتهم في ذلك: أن النبي لو فسق ولابس الكفر لسقطت هيئته، ولم يستحق التوقير، ولأدى إلى نفرة القلوب وتأبى النفوس عن الاقتداء به، ولهذا وجبت عصمتهم فيما يبلغونه عن الله تعالى.

ويعلق ابن التلمساني على كلامهم هذا بأنه مبني منهم على قاعدة التحسين والتقبيح العقلي، وهي غير مسلمة عندنا، وأيضا فإن دليلهم يُشكل عليه ما نال الأنبياء من الأعداء من الأذى وعدم التوقير^(٢).

موقف ابن التلمساني من ظواهر النصوص الواردة في هذا الباب:

يرى ابن التلمساني أن جميع ظواهر النصوص الواردة في هذا الباب قابلة للتأويل، وأقرب الوجوه في تأويلها حمل ما أمكن منها على ما قبل البعثة أو على ترك الأولى.

ويطبق ابن التلمساني هذه الوجه من التأويل على بعض هذه الظواهر، ومنها: قصة آدم عليه السلام، حيث يقول: الظاهر أن القصة كانت قبل النبوة؛ فإنه إنما خُصَّ بالنبوة بعد أن أهبط، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٨، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٦.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٨.

عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٣٨]، أو أنه أتى بالمعصية ناسيا. ومنها قصة أخذ الفداء في أسرى بدر، كما قال تعالى: {لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [الأنفال: ٦٨]، فإنه محمول على ترك الأولى^(١).

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٤٠، شرح لمع الأدلة لابن التلمساني أيضا ص ٣٣٥.

المبحث الخامس

تفضيل الأنبياء على الملائكة والأولياء

أولاً: تفضيل الأنبياء على الملائكة:

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أن الملائكة أفضل من الأنبياء، وهو مذهب الحكماء والمعتزلة. واختاره من أهل السنة القاضي الباقلاني والحلي^(١). وهو اختيار الفخر الرازي في كتابه: "معالم أصول الدين"^(٢).

المذهب الثاني: أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وهو قول عامة أهل السنة من الأشعرية، وقول الشيعة، وهو اختيار الفخر الرازي في كتابه: "المحصل"^(٣).

المذهب الثالث: القطع بأفضلية أحدهما على الآخر، مع التوقف عن التعيين. وهذا المذهب منسوب إلى القاضي الباقلاني أيضاً^(٤).

أدلة المذهب الأول:

استدلوا بدلائل عديدة، نذكر منها ما أورده ابن التلمساني:

الأول: أن الله تعالى لما أراد أن يقرر عند الخلق عظمته استدل بكونه إله السموات والأرض وما بينهما، فقال: ﴿رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الرَّحْمَنَ لَآ يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾ [النبأ: ٣٧]، ثم لما أراد الزيادة في تقرير هذا المعنى، قال بعده: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ

(١) هو الحسين بن محمد بن حليم، أبو عبد الله الحلي، أحد أئمة الدهر وشيخ الشافعية فيما وراء النهر، وشيخ المحدثين في عصره، من أشهر مؤلفاته: المنهاج في شعب الإيمان، توفي سنة: ٤٠٣. انظر: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٤/٤٣٣.

(٢) انظر: معالم أصول الدين للرازي ص ١٢٥.

(٣) انظر: المحصل للرازي ص ٥٣١.

(٤) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣١.

الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا] [النبأ: ٣٨]. ولولا أن الملائكة أعظم المخلوقات درجة وإلا لم يصح هذا الترتيب.

ويعترض ابن التلمساني على هذا الدليل: بأنه لا شك أن الله تعالى ملك يوم الدين، ولا يُوهم وجود مُلكٍ لغيره في ذلك اليوم، كما قال تعالى: {لَمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ} [غافر: ١٦]، بظهور صورة التصرف والفصل بين الخلق وتمييز أهل الدارين وإيصال كل إلى مقره. والمستقر في النفوس وقوع ذلك بواسطة مؤتمرين بأمر الملك، والموكل بذلك في ذلك اليوم هم الملائكة، وهم المتصرفون في الثقلين يومئذ بأمر الله تعالى، والمتصرف في غيره بأمر الملك لا دلالة بحاله على أفضليته.

ثم ما ذكره من المقام للملائكة يوم الجزاء والحساب، يعارضه مقامه صلى الله عليه وسلم المقام المحمود في هذا اليوم، وهو مقام الشفاعة الذي يحمده عليه الأولون والآخرون.

الثاني: أنه تعالى قال: {كُلُّ أَمْنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} [البقرة: ٢٨٥]، وهذا هو الترتيب الصحيح؛ لأن الإله هو الموجود الأشرف، ويتلوه درجة الملائكة، ثم إن الملك يأخذ الكتاب من الله تعالى ويوصله إلى الرسول عليه السلام، وهذا يقتضي أن يكون الترتيب هكذا: الإله، والملك، والكتب، والرسول. وهذا هو الترتيب المذكور في القرآن، وهو يدل على شرف الملك على البشر.

ويعترض ابن التلمساني على هذا الدليل: بأنه يرد عليه أن هذا الترتيب هو الممكن في التصديق، وهو لا يقتضي الترتيب في الأشرفية، فهو لا يدل على الأشرفية ولا يمنعها؛ ويعلل ذلك بأن العلم بوجود الصانع مرتب على العلم بوجود المصنوع، ولم يلزم من التقدم في العلم التقدم في الشرف.

الثالث: أن الملائكة جواهر مقدسة عن ظلمات الشهوات وكدورات الغضب، طعامهم التسبيح، وشرابهم التقديس، وأسنتهم بذكر الله تعالى ناطقة، وفرحهم بعبادة الله تعالى، فكيف يمكن مناسبتهم مع الموصوف

بالغضب والشهوة؟!)

ويعترض ابن التلمساني على هذا الدليل: بأنه يعارضه أن العبادة مع المعاقبات من البشر تكون أشق، والأشق أعظم أجرا.
أدلة المذهب الثاني:

لهذا المذهب أدلة كثيرة ومتعددة، غير أن ابن التلمساني لم يذكر له إلا دليلين:

الأول: أن الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام، وهذا يدل على أفضلية الأنبياء على الملائكة.
الثاني: أن قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ} [آل عمران: ٣٣] يدل على تفضيل الأنبياء على الملائكة، من حيث إنه اصطفاهم على العالمين.
أدلة المذهب الثالث:

يرى أصحاب هذا المذهب أنه لا شك في أفضلية أحدهما على الآخر؛ لانعقاد الإجماع على ذلك، ولكن نتوقف في تعيين الأفضل منهما؛ وعللوا ذلك بأن التفضيل إنما يعرف بنص قاطع، والحجج المذكورة من الطرفين ظنية. وتحقيق الأفضلية من طريق العقل والاعتبار يتوقف على حصر الفضائل من الطرفين ومعرفة رتبها عند الله تعالى، ومقابلة الكميات والكيفيات فيها، وجبر ما نقص من إحداها بزيادة الأخرى، والعلم بذلك عزيز^(١).

اختيار ابن التلمساني:

يرى ابن التلمساني أن التوقف عن تعيين الأفضلية هو الراجح عنده؛ وذلك لأنه مع كثرة الأدلة من الطرفين إلا أنها لا تخرج عن حد الظنية، ولا تصل إلى مستوى القطع واليقين^(٢).

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٢.

(٢) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٣٤.

ثانيا: تفضيل الأنبياء على الأولياء:

يؤكد ابن التلمساني أنه لا يعرف لأحد من أرباب المقالات خلاف في هذه المسألة، فضلا عن شبهة فيها، غير أنه نُقل عن بعض المنتسبين زورا إلى الصوفية ما يفهم منه تفضيل الولاية على النبوة^(١).

دلالت تفضيل الأنبياء على الأولياء:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]. فقد أشعرت الآية بأن درجة النبيين فوق درجة الصديقين، ودرجة الصديقين فوق درجة الشهداء، ودرجة الشهداء فوق درجة الصالحين؛ وذلك لأن الواو وإن لم تقتض الترتيب، ولكن العرب تستقبح في الكلام الفصيح تقديم الشريف على الأشرف.

الثاني: أن قوله صلى الله عليه وسلم: (والله ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر)^(٢) يدل على أن أبا بكر رضي الله عنه أفضل من كل من ليس بنبي، وأنه دون كل من كان نبيا، وهذا يقتضي أن يكون الأنبياء عليهم السلام أرجح حالا من غيرهم.

الثالث: أنه لا يجوز أو يكره أن يصلى على غير الأنبياء إلا بطريق التبع للأنبياء، وهذا يدل على أفضلية الأنبياء^(٣).
هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٨.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في كتابه: فضائل الصحابة ١/١٨٧.

(٣) انظر: شرح معالم أصول الدين لابن التلمساني ص ٥٢٨.

خاتمة البحث

أهم نتائج البحث:

• يقرر ابن التلمساني في بداية بحثه لحقيقة النبوة: أن النبوة ليست صفة ذاتية للنبي، بمعنى أن ذات النبي مقتضية للنبوة من حيث ذاتها لا باعتبار أمر آخر.

• يرى ابن التلمساني أن العلاقة بين النبوة والرسالة هي العموم والخصوص المطلق، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولا؛ ويعلل ذلك بأن النبي هو: مَنْ أوحى الله إليه، فإن أمرَ بعد ذلك بتبليغ ما أوحى إليه كان رسولا.

• يوافق ابن التلمساني رأيَ أهل السنة والجماعة في أن بعثة الأنبياء جائزة عقلا، وواقعة شرعا، خلافا لمذهب المعتزلة. ويبين أن المعنى بوقوعها شرعا أنها حصلت بادعاء الأنبياء النبوة وتصديق الله تعالى لهم بالمعجزة.

• يرى ابن التلمساني أن طريق معرفة صدق النبي غير منحصرة بطريق معين، كما توهمه ظاهر عبارات بعض أهل العلم، على أن هذا لم يمنعه من أن يؤكد أن سنة وعادة الله تعالى في تصديق أنبيائه هي بإظهار المعجزة تصديقا لهم ودلالة على صدقهم.

• المعجزة عند ابن التلمساني هي: كل فعل خارق للعادة أو ما يتنزل منزلة الفعل، واقع على وفق دعوى المتحدي به، مع العجز عن المعارضة.

• يفرق ابن التلمساني بين الآية والمعجزة بأن الآية تدل على صحة ما جاء به النبي وإن لم يقع التحدي بها، وأما المعجزة فإنها تدل على صحة ما جاء به النبي ووقع التحدي بها.

• ينبه ابن التلمساني إلى أننا نحتاج في تقرير دلالة المعجزة إلى إثبات الصدق لله تعالى؛ ويعلل ذلك بأن المصدق ما لم يكن صادقا لا يثبت صدق مَنْ

صدّقه، أي: المصدّق.

• يرى ابن التلمساني أن المعنى بالعصمة عند الأشعرية هو: تهينة العبد للموافقة مطلقاً، ويؤكد أن هذا التعريف راجع إلى خلق الله تعالى القدرة للعبد على كل طاعة أمر بها.

• يبين ابن التلمساني أن اختيار الفخر الرازي في مسألة عصمة الأنبياء هو أن الأنبياء في زمان النبوة معصومون عن الكبائر والصغائر عمداً، أما على سبيل السهو فجائز. غير أنه لا يبدي في هذه المسألة رأياً ولا اختياراً، وإن كان يفهم من صنيعه تفضيل رأي الفخر الرازي.

• يؤكد ابن التلمساني أن الإجماع هو الدليل السمعي القاطع والمعتمد، الدال على عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الكبائر، وعن الإصرار على الصغائر، وعن الصغائر التي تؤذن بقلّة الاكتراث وخساسة النفس واتضاعها.

• يرى ابن التلمساني أن جميع ظواهر النصوص الوارد فيها نسبة المعصية إلى الأنبياء هي قابلة للتأويل، وأقرب الوجوه في تأويلها: حمل ما أمكن منها على ما قبل البعثة أو على ترك الأولى.

• يرى ابن التلمساني أن التوقف عن تعيين الأفضلية بين الملائكة والأنبياء هو الراجح عنده؛ وذلك لأنه مع كثرة الأدلة من الطرفين إلا أنها لا تخرج عن حد الظنية، ولا تصل إلى مستوى القطع واليقين.

• يؤكد ابن التلمساني أنه لا يعرف لأحد من أرباب المقالات خلاف في كون الأنبياء أفضل من الأولياء، فضلاً عن شبهة فيها، غير أنه نُقل عن بعض المنتسبين زورا إلى الصوفية ما يفهم منه تفضيل الولاية على النبوة.

قائمة المصادر والمراجع

- الأربعين في أصول الدين، للرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٥٣هـ.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: د. محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٢م.
- أصول الدين، لأبي منصور البغدادي، دار صادر، بيروت.
- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين.
- الهيئات الشفاء، لابن سينا، بإشراف: د. إبراهيم مذكور، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مؤسسة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية.
- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩-١٩٨٨م.
- البدر الطالع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين المحلي، تحقيق: مرتضى الدغستاني، مؤسسة الرسالة، لبنان.
- تبیین كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري، لابن عساكر، دار الكتاب العربي، لبنان.
- تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد، لشمس الدين الأصفهاني، تحقيق: د. خالد حماد العدواني، دار الضياء، الكويت.
- تفسير فخر الدين الرازي، دار الفكر، لبنان.
- تلخيص المحصل، لنصير الدين الطوسي، تحقيق: عبد الله نوراني، دار

- الأضواء، بيروت.
- التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
 - دستور العلماء، للأحمدنكري، مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
 - شرح الإرشاد في أصول الاعتقاد، للمقترح المصري، تحقيق: د. نزيهة معاريج، مركز أبي الحسن الأشعري للدراسات والبحوث العقديّة، المغرب، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.
 - شرح الأصول الخمسة، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة.
 - شرح تجريد العقائد، لعلاء الدين القوشجي، دار الطباعة العامرة، تركيا.
 - شرح العقائد العضدية، لجلال الدين الدواني، دار سعادت، مطبعة عثمانية، تركيا، ١٣١٦هـ.
 - شرح لمع الأدلة، لابن التلمساني، تحقيق: نزار حمادي، دار الضياء، الكويت، ٢٠١٨م.
 - شرح معالم أصول الدين، لابن التلمساني، تحقيق: نزار حمادي، دار الفتاح، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
 - شرح المواقف، للشريف الجرجاني، دار الطباعة العامرة، تركيا.
 - طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، عيسى الحلبي، القاهرة.
 - عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد، لبرهان الدين اللقاني، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار النور، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٦م.

- غاية المرام في علم الكلام، لسيف الدين الآمدي، تحقيق: د. حسن الشافعي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.
- فهرست اللبلي، لأحمد بن يوسف الفهري، تحقيق: ياسين عياش وعواد أبو زينة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت، لعبد العلي الأنصاري، مطبعة بولاق، مصر.
- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل، للزمخشري، الدار العلمية، بيروت.
- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى.
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، لفخر الدين الرازي، تحقيق: د. حسين أتابي، مكتبة التراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري، لابن فورك، تحقيق: دانيال جيماربه، دار المشرق، لبنان.
- مطالع الأنظار في شرح طوابع الأنوار، المطبعة الخيرية، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٣هـ.
- المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبد الجبار، تحقيق مجموعة من الأساتذة، بمراجعة: د. إبراهيم مذكور، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

- نهاية الاقدام في علم الكلام، لأبي الفتح الشهرستاني، تحقيق: إفراد جيوم، مكتبة المتنبي، القاهرة.
- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.